

قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة
رقم (208) لسنة 1370 و.ر . (2002 ف .)
بإضافة حكم إلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة الصادر
بالهيكل التنظيمي للمؤسسة العامة للإعلام الجماهيري

أمانة اللجنة الشعبية العامة ،،،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر . بشأن المؤتمرات
الشعبية واللجان الشعبية ، ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم (55) لسنة 1976 إفرنجي ، بشأن الخدمة المدنية ،
ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم (15) لسنة 1981 إفرنجي ، بشأن نظام المرتبات
للعاملين الوطنيين بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية .
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (179) لسنة 1369 و.ر . بشأن
إنشاء المؤسسة العامة للإعلام الجماهيري

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (1) لسنة 1370 و.ر ، إضافة
اختصاص للمؤسسة العامة للإعلام الجماهيري .

وعلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (6) لسنة 1370 و.ر ، بإسناد
اختصاص لأمين اللجنة الشعبية للمؤسسة العامة للإعلام الجماهيري .

وعلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (67) لسنة 1370 و.ر ،
بإصدار الهيكل التنظيمي للمؤسسة العامة للإعلام الجماهيري .

وبناء على كتاب الأمين المساعد للجنة الشعبية العامة
رقم (8 ، 37 ، 720) المؤرخ في 22 / 9 / 1370 و.ر .

وعلى ماتقرر خلال اجتماع أمانة اللجنة الشعبية العامة العادي الثالث
والأربعين المنعقد بتاريخ 4 / 11 / 1370 و.ر

قررت

مادة (1)

تضاف إلى المادة (2) من قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (67) لسنة 1370 و.ر . ، بإصدار الهيكل التنظيمي للمؤسسة العامة للإعلام الجماهيري المشار إليه ، فقرة جديدة تحت (ثامناً) يأتي نصها على النحو التالي : -

- ثامناً : - مكتب شؤون الإنتاج والخيالة، ويختص بما يلي : -
- 1 - رسم السياسة العامة للخيالة وأنشطتها بما يواكب التوجهات العامة للجماهيرية العظمى ، وطبيعة المجتمع الليبي ، وتقاليدته ، وثقافته ، ومستوى التطور الاجتماعي والاقتصادي الذي يعيشه .
 - 2 - العمل على إرساء الأسس والضوابط العامة التي من شأنها تطوير العمل في مجال الإنتاج والخيالة .
 - 3 - تنظيم شؤون الإنتاج والإشراف والرقابة على الشركات المساهمة التي تؤسس من قبل الأفراد .
 - 4 - اتخاذ الإجراءات التنظيمية والتنفيذية اللازمة بأيلولة إدارة دور العرض السينمائي للشعبيات ، على أن تدار من خلال شركات مساهمة وتشاركيات تؤسس بالشعبيات الواقعة في نطاقها الإداري .
 - 5 - إجازة الأعمال الفنية في مجال الخيالة ، ومراقبتها .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في مدونة الإجراءات .

أمانة اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 5 / شوال

الموافق : 9 / 12 / 1370 و.ر . (2002 ف .)